

SIATS Journals

Journal of Islamic Studies and Thought for Specialized Researches

(JISTSR)

/ Journal home page: http://jistsr.siats.co.uk



مجلة الدراسات الإسلامية والفكر للبحوث التخصصية

المجلد **5**، العدد 4، أكتوبر 2019م

e-ISSN: 2289-9065

آداب قراءة القرآن الكريم – دراسة فقهية –

READING ETIQUETTES OF THE HOLY QURAN - A STUDY OF JURISPRUDENCE

عبد الله داود مهدي جبل

Jabl111@hotmail.com

د/ جمال الدين بن هاشم

jamalluddin@unisza.edu.me

د/ محمد فتحي محمد عبد الجليل

mfathy@unisza.edu.my

كلية الدراسات الإسلامية المعاصرة – جامعة السلطان زين العابدين – ماليزيا

2019م – 1441 هـ

ARTICLE INFO
Article history:
Received 22/8/2019
Received in revised form1/9/2019
Accepted 30/9/2019
Available online 15/10/2019
Keywords: Terms, Etiquettes, Reading, Quran, Judgments, Jurisprudence.

ABSTRACT

Remember the Etiquettes of reading the Holy Quran often when mentioning the recitation and so for its virtue and martyrdom to be polite with the Koran when reading, In this research we have collected most of these miscellaneous Etiquettes and mentioned some of the conditions with citing the jurisprudence and the correct evidence in the books of jurisprudence and scientific research, which is difficult to find in one book or one search and some of these conditions : The hearted conditions and we mean potential, including: repentance, sincerity, intention and presence of the heart, and the apparent conditions such as purity and its provisions and abstinence. And for reading there are Etiquettes, including: understanding, reverence, and contemplation, and the covenant of the Koran, respect and magnification, Basmalah and others. In this research we have adopted the explanatory approach, the inductive approach, and the analytical method. The most important results of this research are that the conditions and ethics of reading the Holy Quran have a close connection to the jurisprudential provisions, including what is duty and what is desirable and delegate to it.

ملخص البحث

تذكر آداب قراءة القرآن الكريم غالبا عند ذكر تلاوته وذلك لفضيلتها والاستشهاد بها للتأدب مع القرآن الكريم عند قراءته، ونحن في هذا البحث قد جمعنا معظم تلك الآداب المتفرقة وذكرنا بعض الشروط مع الاستشهاد عليها بالأحكام الفقهية والأدلة الصحيحة المترامية في الكتب الفقهية والبحوث العلمية والتي من الصعب أن تجدها مجموعة في كتاب أو بحث واحد ومن هذه الشروط: الشروط القلبية ونقصد بها الباطنة ومنها: التوبة والإخلاص والنية وحضور القلب، والشروط الظاهرة كالطهارة وأحكامها والاستعاذة. وللقراءة آداب أخرى ومنها: التفهم والخشوع والتدبر وتعاهد القرآن واحترامه وتعظيمه والبسملة وغيرها. وقد اعتمدنا في هذا البحث على المنهج الاستدلالي، والمنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي. وأهم النتائج لهذا البحث أن شروط وآداب قراءة القرآن الكريم لها تعلق وارتباط وثيق بالأحكام الفقهية، فمنها ما هو واجب ومنها ما هو مستحب ومندوب إليه.



الكلمات المفتاحية: شروط، آداب، قراءة، القرآن، الأحكام، الفقه.

تمهيد

قراءة القرآن الكريم لها شروط وآداب فعلى قارئ القرآن أن يتصف بها، وأن يلتزم بالشروط، وأن يتأدب مع القرآن الكريم، وهذه الآداب والشروط لها علاقة بالأحكام الفقهية، فلا بد من معرفتها.

المبحث الأول: شروط قراءة القُرْآنِ الكَرِيمِ

شروط قراءة القرآن الكريم منها ما يتعلق بالباطن، ومنها ما يتعلق بالظاهر وعلى هذا تنقسم إلى قسمين: شروط قلبية، وهي التي تتعلق بالباطن، أي الأمور التي تخص القلب، كالتوبة، والإخلاص، وحضور القلب، والنية، وغيرها. وشروط ظاهرية، وهي التي تتعلق بالظاهر: أي الأمور التي يتم فعلها في الظاهر، كأحكام الطهارة، ولمس المصحف، والاستعاذة وغيرها.

المطلب الأول: الشروط القلبية

وهي ما يتعلق بالباطن وهي من لوازم قراءة القرآن الكريم وذلك لأن القرآن كلام الله عز وجل، وتلاوة كلامه هو بمعنى مخاطبته سبحانه وتعالى، ولهذا ينبغي التأدب مع الله سبحانه وتعالى والتخلي عن كل ما يجب التخلي عنه عند قراءة القرآن الكريم تعظيما لله عز وجل وتصفية الباطن وطهارتها كما ينبغي طهارة الظاهر أيضا. ومن طهارة الباطن ما يلي:

التوبة

التوبة إلى الله سبحانه وتعالى والاستغفار من كل الذنوب والمعاصي من الأمور التي لابد منها قبل أي عمل أو طاعة تُقَرِّبُنَا إلى الله سبحانه وتعالى كالصلاة والصيام والحج وغير ذلك، وقراءة القرآن الكريم من أعظم الطاعات والقربات إلى



الله سبحانه وتعالى. فيقع قارئ القرآن في الذنوب والمعاصي كغيره، بل يحدث منه التقصير والتفريط في تلاوة القرآن الكريم، بل قد يقرأ القرآن فيدخل عليه العجب والغرور وغيره وكل هذا من الذنوب والتي لابد من التوبة منها والاستغفار والرجوع إلى الله سبحانه وتعالى والإنابة إليه فقد أمر الله سبحانه بالتوبة عموماً بقوله تعالى: "وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ"[1]. ولقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا"[2].

فالتوبة تكون من جميع الذنوب والمعاصي وهي التخلية والتصفية والتطهير للباطن قبل أي عمل صالح، فيحل ذلك العمل الصالح في مكان طاهر نظيف من الذنوب والمعاصي، فكما أنه لا يجتمع شيء نظيف طاهر مع آخر غير طاهر ونظيف، فكذلك الأعمال الصالحة والطاعات على العموم لابد من طهارة القلب قبل القيام بها وقبل حلولها في القلب، فالأعمال الصالحة لا تجتمع مع المعاصي والذنوب، فيجب علينا طهارة الباطن من الذنوب والمعاصي وذلك بالتوبة عند جميع الأعمال الصالحة والطاعات بما فيها التوبة عند تلاوة القرآن الكريم، والتوبة لازمة لتلاوة القرآن الكريم، فلا يجتمع تلاوة القرآن الكريم وقراءته في آنٍ واحدٍ مع المعصية، والتوبة لابد أن تكون قبل القراءة لتطهير القلب وتخليته من الذنوب والمعاصي. ثم لابد من التوبة في حال القراءة مصاحبة بالإخلاص وذلك لما يحدث للمرء عند القراءة من الشك أو العجب والغرور وغيرها من الأمور التي تطرأ عند القراءة، ثم التوبة بعد القراءة لما قد يحدث من تقصير أو تفريط وغيره. وخلاصة الكلام كما أن التوبة تجب على العموم، كذلك تجب عند قراءة القرآن الكريم.

الإخلاص

كل عمل من الأعمال وخاصة العبادات التي نتقرب بها إلى الله سبحانه وتعالى مرهون بالإخلاص لله سبحانه وتعالى، بل الإخلاص شرطٌ لقبول الأعمال. فالأعمال جميعاً لا تقبل إلا بشرطين: الأول: الإخلاص، والثاني: المتابعة والموافقة لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم.



فكما أن الإخلاص شرطٌ لقبول أي عملٍ فكذلك الحال في قراءة القرآن الكريم، وحتى تكون مقبولة عند الله سبحانه وتعالى لابد من الإخلاص عند تلاوة القرآن، وهنا يأتي أهمية الإخلاص لله، وخاصة عند تلاوة القرآن الكريم فقد يُصاب قارئ القرآن بالعجب والغرور وحب الظهور عند تلاوته للقرآن لأسباب كثيرة منها: لحسن صوته وجماله بالقراءة، أو لحفظه وإتقانه وعدم الخطأ في حال القراءة، أو لثناء الناس عليه بذلك، أو لكثرة قراءته للقرآن ومداومته عليها، أو لقراءته للقران أمام جموع الناس سوآءاً في إمامة الناس في الصلاة أو في المحافل واجتماع الناس لأي مناسبة كانت، أو لإنه حفظ القرآن، وغيرها من الأسباب التي تجعل قارئ القرآن يُعجب بقراءته فيها، وقد يُصاب قارئ القرآن بالرياء والكبر والتعالي على الآخرين وذلك لأنه حَفِظَ القرآن، أو لإنه يؤم الناس في الصلاة، أو لإنه يرى نفسه أفضل من الآخرين وأكبر منهم، وغير ذلك. والسبب في ذلك يرجع لما جاء في الأحاديث من مدح لمن قرأ القرآن أو حفظه، وقد جاء أيضا ما يقابل ذلك في أحاديث وأقوال أخرى تُبيِّن وتُوضح أنه لابد من الإخلاص وعدم الرياء، وذم من قرأ القرآن يريد به الرياء والتعالي ونسيَ ما جاء في الأحاديث والأقوال الواردة في ذم ذلك.

فقد أمر الله عز وجل بالإخلاص عموما في كل شيء فقال سبحانه: "وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ"[(3)]. وقال تعالى: "قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ"[(4)]. وأمر بالإخلاص خصوصاً عند ذكر تلاوة القرآن الكريم وبعض العبادات فقال تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ، لِيُوَفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ"[(5)].

ففي تفسير قوله تعالى "يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ" فيه أنهم يخلصون بأعمالهم، وأنهم لا يرجون بها من المقاصد السيئة والنيات الفاسدة شيئا [(6)]. وقد ذم الله سبحانه وتعالى العمل بدون إخلاص فقال الله تعالى: "يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا"[(7)]. ففي تفسير ابن كثير: "يُرَاءُونَ النَّاسَ" أي: لا إخلاص لهم [(8)]. والقرطبي في تفسيره: بيّنَ أن الله وَصَفَهُمْ بِقِلَّةِ الذِّكْرِ لِأَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ بِقِرَاءَةٍ وَلَا تَسْبِيحٍ، وَقِيلَ: لِعَدَمِ الْإِخْلَاصِ فِيهِ [(9)]. وفي الحديث عَنْ



فالواضح من هذه الأدلة وقوع الإثم على من عمل عملاً يصاحبه الرياء والسمعة، وعدم الإخلاص في ذلك، وخُص قارئ القرآن في الأحاديث لأنه أقرب العاملين إلى ذلك، والشيطان منه أقرب، ولتصدر قارئ القرآن دائماً كما أشرنا، فيكون أقرب إلى العجب والرياء، ولهذا حذر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق وذكره عنه أنه أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى بينهم يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ومنهم العلماء والقراء ممن كان قصدهم الرياء والسمعة فتسعر بهم النار أو يسحبون على وجوههم فيها وما أشده من عذاب، نسأل الله العافية.

حضور القلب

القرآن كلام الله سبحانه وتعالى، وكلام الله ليس مثل كلام البشر ومع هذا هناك من يسمع كلام البشر ويصغي لسماعه أو يتكلم به وينقله كما هو مع التركيز وحضور الذهن والقلب حتى لا يفوته منه شيء، وكلام الله سبحانه وتعالى لا يُقارن بكلام البشر، ولكن هناك من لا يعظم كلام الله ولا يجعل له شأناً، فلهذا ينبغي التنبيه لمثل ذلك، فيجب تعظيم كلام الله واحترامه، كما يجب على القارئ حضور الذهن والقلب عند تلاوة كتاب الله عز وجل وأن يعي ويفهم ما يقرأ، وكذلك عند سماع القرآن. لقوله تعالى: "إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ"[10]. ومعنى شهيد أي حاضر القلب أو شاهد بالقلب [11]. ومعنى "أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ" أَيِ اسْتَمَعَ الْقُرْآنَ. "وَهُوَ شَهِيدٌ" أَيْ شَاهِدُ الْقَلْبِ، وعن الزَّجَّاجُ: أَيْ قَلْبُهُ حَاضِرٌ فِيمَا يَسْمَعُ. [12]. فحضور القلب مطلوب عند قراءة القرآن، لأن المرادُ من الذكر حضورُ القلب، وينبغي أن يكون هو مقصودُ الذاكر، فيحرص على تحصيله، ويتدبر ما يذكر [13].

النية

النية واجبة قبل كل عمل وبغير النية فالعمل هباءاً لا قيمة له قال تعالى: "وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا" [14]. ذكر ابن كثير في تفسير هذه الآية بقوله: وَذَلِكَ لِأَنَّهَا فَقَدَتِ الشَّرْطَ الشَّرْعِيَّ، إِمَّا الْإِخْلَاصُ فِيهَا، وَإِمَّا الْمُتَابَعَةُ لِشَرْعِ اللَّهِ. فَكُلُّ عَمَلٍ لَا يَكُونُ خَالِصًا وَعَلَى الشَّرِيعَةِ الْمَرْضِيَّةِ، فَهُوَ بَاطِلٌ [15].



وبالنية يتغير العمل من عادة إلى عبادة، حتى الأكل والشرب والنوم وغيرها من العادات بالنية تتحول إلى عبادة، وكذلك قراءة القرآن قد تكون بنية المراجعة للاختبار أو بنية الحفظ أو كم مصحف سيقرأه مثلا في رمضان أو غيره، فهذه إما أن تكون عادة كالطالب كل يوم يحفظ ويراجع وهذا أمر هو مأمور به من أجل دراسته وتفوقه فلا بد من ذلك فعليه أن يغيره من عادة إلى عبادة فينوي بذلك العمل وجه الله إلى جانب كونه سيفعل ذلك لما طُلبَ منه، وقد يكون أصله عبادة كتلاوة القرآن في رمضان وغيرها ويريد بذلك كُثرة القراءة، فإن كانت نيته لله وللحصول على الأجر فهو المقصود بذلك، وإن تحولت نيته إلى غير ذلك كالنية من أجل كثرة القراءة وخاصة إن كان قصده الرياء والمباهاة بأنه قرأ كذا وكذا مصحفاً فهذا هو الذي يجعل العمل غير مقبول عند الله سبحانه وتعالى لأنه فقد شرط الإخلاص ولا يتم الحصول على الإخلاص إلا بالنية. فالنية واجبة قبل كل عمل يعمله الأنسان، وبذلك تكون النية واجبة أيضا عند قراءة القرآن الكريم.

المطلب الثاني: الشروط الظاهرية

والشروط الظاهرية المقصود منها ما يُفعلُ عند قراءة القرآن مما لا يتعلق بالباطن كما أسلفنا، بل تتعلق بالظاهر وهي عبارة عما نمارسه أو نفعله عند قراءة القرآن الكريم، كالطهارة والاستعاذة وغيرها، فمنها ما هو واجب ومنها ما هو مستحب وغير ذلك. ومن هذه الشروط التي ينبغي أن تُفعل عند قراءة القرآن الكريم ما يلي:

1- الوضوء والطهارة

من المستحب عند قراءة القرآن هو الطهارة، وهذا أمر لابدّ منه وذلك احتراما وتعظيماً للقرآن الكريم الذي هو كلام الله سبحانه وتعالى، ولقوله سبحانه:"إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ، فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ، لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ، تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ"(16).

والطهارة عند قراءة القرآن الكريم المقصود بها: الوضوء والاغتسال، والطهارة تكون من الحدثين الأصغر والأكبر ولذلك هناك كثير من الأحكام تتعلق بالطهارة عند قراءة القرآن الكريم ومن هذه الأحكام ما يلي:



أولا: أقسام الطهارة.

الطهارة قسمان: طهارة من الحدث الأكبر وطهارة من الحدث الأصغر.

فالحدث الأكبر هو: ما يوجب الغسل كالجنابة وغيرها، ويشمل أمور منها: الجماع، وخروج المني دفقا بلذة، أو إنزاله عن شهوة في حال الاحتلام أو تغييب الحشفة في الفرج، والحيض، والنفاس، وغيره. والحدث الأصغر هو: الذي ينقض الوضوء أو هو ما يوجب الوضوء دون الغسل، ويشمل أمور منها: خروج البول والمذي والودي من الذَّكَرِ، أو الإفرازات المهبلية التي تخرج من فرج المرأة، أو خروج الغائط والريح من الدبر، والقيء، وأكل لحم الجزور عند بعض الفقهاء، والنوم ونحوها.

فأما الطهارة من الحدث الأكبر فهي شرط عند قراءة القرآن الكريم للأمر بذلك وتواتر الأدلة على ذلك، ولا يجوز القراءة بغير الطهارة من الحدث الأكبر. فقد أخرج الإمام مَالِكٌ في الموطأ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ أَنَّ فِي الْكِتَابِ الَّذِي كَتَبَهُ رَسُولُ اللهِ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ: أَنْ لاَ يَمَسَّ الْقُرَآنَ إِلاَّ طَاهِرٌ (17).

والكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل اليمن في السنن والفرائض والديات ألا يمس القرآن إلا طاهر. قد تلقاه العلماء بالقبول والعمل وهو عندهم أشهر وأظهر من الإسناد الواحد المتصل (18).

فالطهارة شرط عند قراءة القرآن الكريم كما قال الإمام ابن تيمية في الفتاوى: فَالْقِرَاءَةُ تُشْتَرَطُ لَهَا الطَّهَارَةُ الْكُبْرَى دُونَ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ(19). وفي هذه الأدلة ما يُبَيِّن ويوضح أنه يجب الطهارة من الحدث الأكبر عند تلاوة القرآن الكريم، وأما الطهارة من الحدث الأصغر فهي مستحبة عند القراءة، والأفضل أن يُقرأ القرآن على طهارة احتراما وتعظيما للقرآن.

ولا تُتْرَك قراءة القرآن من أجل الطهارة فقد جاءت الأدلة التي تدل على قراءة القرآن الكريم لغير المتوضئ مالم يحدث حدثا أكبر كالجنابة وغيره، ومن هذه الأدلة حديث عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْرِئُنَا الْقُرْآنَ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَا لَمْ يَكُنْ جُنُبًا"(20).



ثانيا: حكم قراءة القرآن للجنب والحائض

لابد من التوضيح بالنسبة للجنب وحكم قراءته للقرآن الكريم وكذلك الحائض والنفساء. وفي هذا الباب حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه السابق قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْرِئُنَا الْقُرْآنَ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَا لَمْ يَكُنْ جُنُبًا". رواه أصحاب السنن، وغيرهم، وقد سبق.

أما بالنسبة للجنب فمن الأدلة السابقة يتضح لنا أنه لا يجوز للجنب قراءة القرآن الكريم، وقد اختلف العلماء في ذلك والجمهور على أنه لا يجوز. بل اعتبر ابن عبد البر قراءة القرآن للجنب شذوذاً حين قال في الاستذكار: وقد شذ داود عن الجماعة بإجازة قراءة القرآن للجنب (21). وخلاصة الكلام أنه يحرم قراءة القرآن للجنب عند: الأئمة الأربعة وابن تيمية والإمامية والزيدية. ويجوز قراءة القرآن للجنب عند: ابن حزم وداود والبخاري والطبري وغيرهم (22).

أما بالنسبة لقراءة القرآن الكريم للحائض والنفساء فقد اختلف العلماء في ذلك فالجمهور بعدم الجواز، ومنهم من أجازه للضرورة وذلك لإن الحائض والنفساء تبقى وقتاً طويلا على حالها. ذكر ابن رشد الاخْتِلَاف فِي قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ لِلْجُنُبِ فذكر أن الْجُمْهُور ذَهَبوا إِلَى مَنْعِ ذَلِكَ، وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى إِبَاحَتِهِ. ثم ذكر أن قَوْما جَعَلُوا الْحَائِضَ فِي هَذَا الِاخْتِلَافِ بِمَنْزِلَةِ الْجُنُبِ، وَقَوْمٌ فَرَّقُوا بَيْنَهُمَا، فَأَجَازُوا لِلْحَائِضِ الْقِرَاءَةَ الْقَلِيلَةَ اسْتِحْسَانًا، لِطُولِ مَقَامِهَا حَائِضًا، وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ (23). وفي المنهاج للنووي: أن الْعُلَمَاءُ اخْتَلفوا فِي جَوَازِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِلْجُنُبِ وَالْحَائِضِ وبيّن أن الْجُمْهُورُ عَلَى تَحْرِيمِ الْقِرَاءَةِ عَلَيْهِمَا جَمِيعًا أي الحائض والجنب وَلَا فَرْقَ بَيْنَ آيَةٍ أو بَعْضِ آيَةٍ فَإِنَّ الْجَمِيعَ يَحْرُمُ (24).

وعند المتأخرين من العلماء أن الجنب لا يجوز له قراءة القرآن، لا من المصحف ولا عن ظهر قلب حتى يغتسل، للحديث السابق أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يحجزه شيء عن القرآن إلا الجنابة. وأما الاستماع لقراءة القرآن فلا حرج في ذلك، لما فيه من الفائدة العظيمة من دون مس المصحف، ولا قراءة منه للقرآن. وأما الحائض والنفساء يجوز لهما قراءة القرآن الكريم عن ظهر قلب في أصح قولي العلماء، كالْمُحْدِث (25).



ثالثا: حكم لمس المصحف عند قراءة القُرْآنِ الكَرِيمِ.

وأما بالنسبة لمس المصحف عند قراءة القُرْآنِ الكَرِيمِ وحمله كما جاء في بعض الأدلة السابقة فهي مسألة منفردة ويختلف حكمها عن حكم القراءة. أي هل يجوز لمس المصحف عند القراءة للمحدث أم لا؟ ومن خلال ما سبق من الأدلة يتضح لنا أنه لابدّ من الطهارة من الحدث الأكبر عند تلاوة القرآن الكريم، وكذلك لمس المصحف أو حمله وغير ذلك وأنه بمنزلة الاحترام والتعظيم لكتاب الله عز وجل. ذكر ذلك الإمام مالك في الموطأ من رواية يحي الليثي عنه أنه لاَ يَحْمِلُ الْمُصْحَفَ أَحَدٌ بِعِلاَقَتِهِ، وَلاَ عَلَى وِسَادَةٍ، إِلاَّ وَهُوَ طَاهِرٌ. وَإِنَّمَا كُرِهَ ذلِكَ، لِمَنْ يَحْمِلُهُ وَهُوَ غَيْرُ طَاهِرٍ، إِكْرَاماً لِلقُرْآنِ وَتَعْظِيماً لَهُ [26]. وأشار ابن عبد البر في الاستذكار إلى أنه لا يجوز حمل المصحف لمن هو غير طاهر، ونقل الإجماع عن فقهاء الأمصار بأن المصحف لا يمسه إلا الطاهر، وَنَسَبَ هذا القول إلى مالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد وأصحابهم والثوري والأوزاعي وإسحاق وأبي ثور وغيرهم، وروى ذلك عن سعد بن أبي وقاص وابن عمر وطاووس والحسن وغيرهم من أئمة التابعين [27].

رابعا: حكم لمس المصحف للجنب والحائض والنفساء

يمنع الجنب والحائض والمحدث من مس المصحف وحمله، وأنه لا يجوز لأحد حمل المصحف ولا مسّه حتى يكون على صفة يجوز له الصلاة. وهذا هو مذهب جمهور الفقهاء وهو أيضا إجماع الصحابة. لقوله تعالى: "لا يمسه إلاّ المطهرون"، فهذه الآية فيها دلالة على إجماع الصحابة على ذلك. وأن الحائض تمنع من قراءة القرآن ومن مسّ المصحف[28]. والخلاصة في مس المصحف وحمله: أنه لا يجوز مس المصحف للجنب والحائض عند: الجمهور والأربعة والإمامية والزيدية[29].



الاستعاذة عند قراءة القرآن

الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم عند البدء بقراءة القرآن الكريم لقول الله عز وجل: "فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ"(30). والاستعاذة شرط عند قراءة القرآن الكريم للآية السابقة الواردة في ذلك فقد ذكر الزركشي أن الإستعاذة شرط. واختلاف العلماء في الإستعاذة هل تكرر في كل ركعة أو لا تكرر؟ فنقل عن أبو البركات أنه قال: وترك استثنائها أحسن، لأنها شرط لا ركن(31).

واختلف العلماء في الإستعاذة هل هي قبل القراءة أم بعدها، والراجح أنها قبل القراءة لوضوح الآية. واختلفوا هل هي واجبة أم سنة، والجمهور على أنها سنة، واحتجوا بأن الأمر للندب وَصَرَفَهُ عَنِ الْوُجُوبِ إِجْمَاعُ السَّلَفِ عَلَى سُنِّيَّتِهِ، وممن قال بوجوبها الثوري وعطاء لظاهر قَوْله تَعَالَى: "فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاَللَّهِ" وَلِمُوَاظَبَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لها، وَلِأَنَّهَا تَدْرَأُ شَرَّ الشَّيْطَانِ، وَمَا لاَ يَتِمُّ الْوَاجِبُ إلاَّ بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ. (32). وممن قال بوجوبها أيضا ابن حزم في المحلى سواءاً كان ذلك في الصلاة أو في غيرها (33).

المبحث الثاني: آداب قراءة القُرْآنِ الكَرِيمِ

سبق أن ذكرنا شروط لقراءة القرآن الكريم وما يتعلق بها من الأحكام وهناك الكثير من الآداب عند تلاوة القرآن الكريم لابد من ذكرها حتى نتأدب مع كلام الله سبحانه وتعالى عند قراءته وتلاوته آناء الليل وأطراف النهار ومن هذه الأداب ما يلي:



1. التفهم

من الأداب عند تلاوة القرآن الكريم التفهم والخشوع، ونقصد بالتفهم القراءة مع استشعار لمعنى الآية وما المقصود منها وهو معين على التدبر فلا نستطيع تدبر القرآن إلا بعد فهم الآيات ومعرفة معانيها واستشعار ذلك بقلوبنا وهو أمر مطلوب عند قراءة القرآن الكريم. قال الله تعالى: "اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ"(34).

2. الخشوع والتدبر

والخشوع والتدبر من آداب التلاوة وهما متلازمان أو بمعنى متقارب، ولابد منهما عند القراءة، فالخشوع هو الخضوع والتذلل والتمسكن عند قراءة الآيات، خشَع الشَّخصُ لرَبِّه: خضع واستكان، تضرَّع، تذلَّل، قال تعالى: "لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْءَانَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللهِ"(35)(36). والتدبر هو التأمل والتفهم لمعاني الآيات، وتدبَّر في الأمرِ: تأمَّله وتفكّر فيه على مَهَلٍ، ونظر في عاقبته لقوله تعالى: "أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ"(37)، (38). فإذا شرع قارئ القرآن في القراءة فليكن شأنه الخشوع والتدبر والخضوع فهو المقصود والمطلوب، وبه تنشرح الصدور، وتستنير القلوب قال تعالى: "كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ" (39)، (40). ويستحب ترديد الآيات واستحضار معناها وذلك للتدبر والخشوع وقد وردت بذلك الأحاديث.

3. تعاهد القُرْآنِ الكَرِيمِ

وتعاهد القرآن الكريم جاء الأمر به في القرآن الكريم والسنة النبوية، فقد جاء في بعض الآيات والأحاديث الحث على تلاوة القرآن الكريم وملازمته والمداومة على تلاوته والمحافظة عليها. قال تعالى: "اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ"(41). وقال تعالى: "وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ"(42). وقال تعالى: "وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا"(43). وفي السنة جاء الأمر



بلفظ "تَعَاهَدُوا"، وبلفظ "وَاسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ". عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنَ الإِبِلِ فِي عُقُلِهَا"(44).

4. احترام المصحف وتعظيمه

قال الله تعالى: "ص وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ"(45). وقال سبحانه: "ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ"(46). فقد أقسم الله بالقرآن الكريم في كثير من الآيات وذلك لعظمة القرآن ولا يقسم الله سبحانه وتعالى إلا بعظيم، وتعظيمه جل شأنه لهذا القرآن والقسم به يدل على عظمته وحرمته. وقد وصف الله القرآن الكريم بأوصاف تدل على تعظيمه فقال تعالى: (وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ، لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ) (47)، وقال تعالى: (وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ) (48)، وقال تعالى: (حم، وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ، إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ) (49). وأجمعت الأمة على وجوب تعظيم القرآن الكريم على الإطلاق وتنزيهه وصيانته. وأجمعوا على أن من جحد منه حرفا مُجْمَعاً عليه، أو زاد حرفا لم يقرأ به أحد وهو عالم بذلك فهو كافر. وأجمعوا على أن من استخف بالقرآن أو بشيء منه أو بالمصحف أو ألقاه في قاذورة أو كذَّب بشيء مما جاء به من حكم أو خبر، أو نفى ما أثبته أو أثبت ما نفاه أو شك في شيء من ذلك وهو عالم به كفر (50). وكذلك اتفق المسلمون كلهم على تعظيم المصحف وتبجيله وتحريم مسه على المحدث وهذا أيضا من تعظيمه (51).

كما تُكْرَهُ الْقِرَاءَةُ بِمَوَاضِعَ قَذِرَةٍ تَعْظِيمًا لِلْقُرْآنِ. وَتُكْرَهُ حَالَ خُرُوجِ رِيحٍ مِنْ قَارِئٍ، فَإِذَا غَلَبَهُ الرِّيحُ أَمْسَكَ عَنْ الْقِرَاءَةِ حَتَّى يُخْرِجَهُ، ثُمَّ يَشْرَعُ بِهَا. وَتُكْرَهُ الْقِرَاءَةُ بِأَسْوَاقٍ يُنَادَى فِيهَا بِبَيْعٍ. وَحَرُمَ رَفْعُ صَوْتِ الْقَارِئِ بِالْقِرَاءَةِ بِالأَسْوَاقِ مَعَ اشْتِغَالِ أَهْلِ الْأَسْوَاقِ بِالتِجَارَةِ وَعَدَمُ اسْتِمَاعِهِمْ لَهُ، وَيُكْرَهُ رَفْعُ الصَوْتِ بِالقِرَاءَةِ التي تُغَلِّطُ الْمُصَلِّينَ لِاشْتِغَالِهِمْ. وذلك لئلا يحصل لهم الْإِيذَاء. (52).

وذَكَرَ الْفُقَهَاءُ مِنْ آدَابِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ أَلاَّ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي حَال شُغْل قَلْبِهِ وَعَطَشِهِ وَنُعَاسِهِ، وَأَنْ يَغْتَنِمَ أَوْقَاتَ نَشَاطِهِ، وَإِذَا تَثَاءَبَ يَنْبَغِي أَنْ يُمْسِكَ عَنِ الْقِرَاءَةِ حَتَّى يَنْقَضِيَ التَّثَاؤُبُ، ثُمَّ يَقْرَأُ، لِئَلاَّ يَتَغَيَّرَ نَظْمُ قِرَاءَتِهِ. (53).



5. البسملة عند قراءة القرآن الكريم

البسملة سنة مستحبة عند الابتداء بقراءة القرآن الكريم، جاء في الحديث عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: "كَانَتْ مَدًّا"، ثُمَّ قَرَأَ: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ"[54]. يَمُدُّ بِبِسْمِ اللَّهِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحْمَنِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحِيمِ"[55].

وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، فَقُلْنَا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: "أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آنِفًا سُورَةٌ" فَقَرَأَ: "بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ، فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ، إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ"، ...) [56].

المبحث الثالث: المستحبات عند قراءة القرآن

هناك آداب أخرى كثيرة مستحبة ذكرها العلماء عند قراءة القرآن الكريم، ومن هذه الآداب أيضاً ما يلي:

1- السواك عند قراءة القرآن الكريم

من الآداب التي ينبغي فعلها عند تلاوة القرآن الكريم السواك وهو عموما هو نوع من أنواع الطهارة عند قراءة القرآن الكريم، ويختص بطهارة الفم وهو سنة النبي صلى الله عليه وسلم وقد حثنا عليه نبينا الكريم، عن عَائِشَةَ رضي الله عنها: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ"[57]. وقد ذكر العلماء قديما وحديثا أهمية السواك وفوائده الصحية وأحكامه فمنهم من قال بوجوبه والجمهور على أنه سنة. فهو سنة مستحبة على العموم وعند القراءة وغير القراءة. ذكر ابن العربي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَازَمَ السِّوَاكَ فِعْلًا، وَنَدَبَ إِلَيْهِ أَمْرًا، وَمَا غَفَلَ عَنْهُ قَطُّ، بَلْ كَانَ يَتَعَاهَدُهُ لَيْلًا وَنَهَارًا، فَهُوَ مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ [58].



الترتيل والتجويد

من الأمور المستحبة عند القراءة لقوله تعالى: (وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا) (59). والمقصود قراءة القرآن على أكمل وجه من الإتيان بأحكام التجويد كاملة دون نقصان، والقراءة باطمئنان وعدم الإسراع في القراءة التي تخل بالمعنى فتكون القراءة غير جائزة.

استقبال القبلة

يستحب لقارئ القرآن الكريم في غير الصلاة أن يجلس مستقبلا القبلة، وذلك تعظيماً لكتاب الله سبحانه وتعالى، وقد استدل بعضهم كالنووي في التبيان (60)، بعموم حديث ابْنُ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شَرَفًا وَإِنَّ أَشْرَفَ الْمَجَالِسِ مَا اسْتُقْبِلَ بِهِ الْقِبْلَةَ"(61).

اختيار الوقت والمكان المناسبين

قِرَاءَة القرآن الكريم تُبَاحُ بِكُلِّ زَمَانٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ وَقْتِ نَهْيٍ أَوْ غَيْرِهِ، وَمَكَانٍ سواءا فِي الْمَسَاجِدِ وَالْبُيُوتِ أو الصَّحَارَي وَغَيْرِهَا، وَبِكُلِّ حَالٍ أَيْ: قَائِمًا كَانَ أَوْ جَالِسًا، مُضْطَجِعًا أَوْ عَلَى جَنْبٍ، أو مَاشٍ وَنَحْوِهِ كَرَاكِبٍ، وَلَا تُكْرَهُ فِي الطَّرِيقِ.

ولكن من الآداب اختيار الوقت المناسب، كالأوقات المعروفة بفضيلتها، وقراءة القرآن في أي وقت مطلوبة وعلى كل حال، ولكنها في بعض الأوقات أفضل كما هو حال الدعاء. ومن الآداب عند القراءة اختيار المكان المناسب،

فاختيار الأماكن المناسبة تساعد على القراءة والخشوع والترتيل وغيرها، كالمساجد، ودور العبادة، والأماكن المخصصة لذلك كحلقات القرآن الكريم، وغيرها.

النتائج

وأهم ما توصلنا إليه من النتائج في الأحكام الفقهية المتعلقة بشروط وآداب قراءة القرآن الكريم ما يلي:

1. شروط وآداب قراءة القرآن الكريم لها تعلق وارتباط وثيق بالأحكام الفقهية.



2. تنقسم شروط قراءة القرآن الكريم إلى قسمين: شروط قلبية متعلقة بالباطن، وشروط ظاهرة أخرى.

3. والشروط القلبية واجبة عند قراءة القرآن الكريم وهي: التوبة والإخلاص والنية وحضور القلب.

4. والطهارة واجبة من الحدث الأكبر ومستحبة من الحدث الأصغر، والاستعاذة شرط للبدء بالقراءة.

5. ولقراءة القرآن الكريم آداب مستحبة ينبغي التأدب بها وهي: التفهم للآيات والخشوع والتدبر والترتيل وتعاهد القرآن واحترامه، والبسملة، وهناك آداب أخرى كالسواك واستقبال القبلة وغيرها.

الهوامش

---

(1) سورة النور من الآية 31.

(2) سورة التحريم من الآية 8.

(3) سورة البينة من الآية 5.

(4) سورة الزمر من الآية 11.

(5) سورة فاطر من الآيتين 29،30.

(6) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي. (2000). تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق. مؤسسة الرسالة. ط:1. ص:689.

(7) سورة النساء من الآية 142.

(8) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري. (1999). تفسير ابن كثير. تحقيق: سامي بن محمد سلامة. دار طيبة للنشر والتوزيع. ط:2. ج:2, ص:438.

(9) القرطبي, أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي. (1964). تفسير القرطبي. تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. القاهرة: دار الكتب المصرية. ط:2.ج:5, ص:422.

(10) سورة ق من الآية 37.

(11) ابن كثير، تفسير ابن كثير، مرجع سابق، ج:7، ص:409.

(12) القرطبي، تفسير القرطبي، مرجع سابق, ج:7, ص:23.



(13) النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي. (2004). الأذكار للنووي. دار ابن حزم للطباعة والنشر. ط:1. ص:45.

(14) سورة الفرقان من الآية 23.

(15) ابن كثير، تفسير ابن كثير، مرجع سابق، ج:6، ص:103.

(16) سورة الواقعة من الآيتين 77-80.

(17) مالك, مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني. (2004). الموطأ. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي أبو ظبي: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان. ط1. باب الْأَمْرُ بِالْوُضُوءِ لِمَنْ مَسَّ الْقُرْآنَ، رقم الحديث:680.

(18) ابن عبد البر, أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري. (2000). الاستذكار. تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض. بيروت: دار الكتب العلمية. ط:1. ج:2, ص:471.

(19) ابن تيمية, تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني. (1995). مجموع الفتاوى. تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. المدينة النبوية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف. ج:23, ص:57.

(20) رواه أصحاب السنن، ورواه الحاكم, أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري. (1990). المستدرك على الصحيحين. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية. ط:1. برقم:7083، وقال هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ ووافقه الذهبي.

(21) ابن عبد البر، الاستذكار، مرجع سابق، ج2، ص:474.

(22) أبو المنذر، عبد الحق عبد اللطيف. (2005). مختصر القنديل في فقه الدليل. المطبعة العربية الحديثة بسوهاج. ص:3.

(23) ابن رشد, أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد. (2004). بداية المجتهد ونهاية المقتصد. القاهرة: دار الحديث. ج:1, ص:55.

(24) النووي, أبو زكريا يحيى بن شرف النووي. (1392هـ). شرح النووي على مسلم = المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. بيروت: دار إحياء التراث العربي. ط:2. ج:4, ص:68.

(25) ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله بن باز. (بدون تاريخ). مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز. أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر السعودية: موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء. ج:10, ص:152.

(26) مالك، الموطأ، مرجع سابق, ج:2, ص:278-279.

(27) ابن عبد البر، الاستذكار، مرجع سابق، ج:2، ص:472.

(28) الثعلبي, أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري. (2002). الكشف والبيان في تفسير القرآن يعرف بتفسير الثعلبي. تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور. بيروت: دار إحياء التراث العربي. ط:1. ج:9، ص:220، ج:2، ص:157، ابن رجب، زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين الشهير بابن رجب.



(1422هـ). فتح الباري. تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد. السعودية، الدمام: دار ابن الجوزي. ط:2. ج:1, ص:404-429.

(29) أبو المنذر، مختصر القنديل في فقه الدليل، مرجع سابق، ص:2.

(30) سورة النحل من الآية 98.

(31) الزركشي, أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي. (1957). البرهان في علوم القرآن. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، بيروت: دار المعرفة. ط:1. ج:1, ص:185.

(32) الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية. عدد الأجزاء: 45 جزءا. (1404-1427هـ). مصر: مطابع دار الصفوة، الكويت: دار السلاسل، طبع الوزارة. ط:1، 2. ج:4, ص:6.

(33) ابن حزم, أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري. (بدون تاريخ). المحلى بالآثار. بيروت: دار الفكر. ج:2, ص:279.

(34) سورة الزمر من الآية 23.

(35) سورة الحشر من الآية 21.

(36) أحمد مختار عبد الحميد عمر، بمساعدة فريق عمل. (2008). معجم اللغة العربية المعاصرة. عالم الكتب. ط:1. ج:1, ص:645.

(37) سورة محمد من الآية 24.

(38) أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة، مرجع سابق، ج:1، ص:720.

(39) سورة ص من الآية 29.

(40) النووي، الأذكار للنووي، مرجع سابق، ص:205.

(41) سورة العنكبوت من الآية 45.

(42) سورة الكهف من الآية 27.

(43) سورة المزمل من الآية 4.

(44) متفق عليه, البخاري, محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي. (1422هـ). صحيح البخاري. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. دار طوق النجاة. ط:1. باب استذكار القرآن وتعاهده، رقم الحديث: 5033-5033، ومسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، باب تعاهدوا هذا القرآن، برقم:1789،1794.

(45) سورة ص من الآية 1.

(46) سورة ق من الآية 1.



(47) سورة فصلت من الآيتين 41-42.

(48) سورة الزخرف من الآية 4.

(49) سورة الدخان من الآيات 1– 3.

(50). النووي،1997م، 2: 193.

(51) ابن قدامة, أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي. (1409هـ). حكاية المناظرة في القرآن مع بعض أهل البدعة. تحقيق: عبد الله يوسف الجديع. الرياض: مكتبة الرشد. ط:1. ص:49.

(52) السيوطي, مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي. (1994). مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى. دمشق: المكتب الإسلامي. ط:2. ج:1, ص:596-598.

(53) الموسوعة الفقهية الكويتية، مرجع سابق، ج:10، ص:141.

(54) سورة الفاتحة من الآية 1.

(55) رواه البخاري. صحيح البخاري، مرجع سابق، رقم الحديث: 5046.

(56) مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم إذا قرأ في غير الصلاة، رقم الحديث:824.

(57) البخاري، صحيح البخاري، ج:3، ص:31.

(58) ابن العربي, القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري. (2003). أحكام القرآن. راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية. ط:3. ج:2, ص:79.

(59) سورة المزمل من الآية 4.

(60) النووي، مرجع سابق. التبيان في آداب حملة القرآن. ص: 79.

(61) الحاكم، المستدرك على الصحيحين، مرجع سابق، باب حَدِيثُ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ النَّخَعِيِّ، برقم:7706. وابن أبي شيبة، برقم: 25937.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

1. ابن العربي، القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري. (2003). أحكام القرآن. راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية. ط3.

2. ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله بن باز. (بدون تاريخ). مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز. أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر السعودية: موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء.



3. ابن تيمية, تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني. (1995). مجموع الفتاوى. تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. المدينة النبوية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

4. ابن حزم, أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري. (بدون تاريخ). المحلى بالآثار. بيروت: دار الفكر.

5. ابن رجب، عبد الرحمن ابن شهاب الدين. (1422هـ). فتح الباري في شرح صحيح البخاري. تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد. السعودية، الدمام: دار ابن الجوزي. ط2.

6. ابن رشد, أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد. (2004). بداية المجتهد ونهاية المقتصد. القاهرة: دار الحديث.

7. ابن عبد البر, يوسف بن عبد الله النمري. (2000). الاستذكار. تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض. بيروت: دار الكتب العلمية.

8. عبد الحميد، أحمد عمر مختار. (2008). معجم اللغة العربية المعاصرة. القاهرة: دار عالم الكتب.

9. ابن قدامة, موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسي. (1409هـ). حكاية المناظرة في القرآن مع بعض أهل البدعة. تحقيق: عبد الله يوسف الجديع. الرياض: مكتبة الرشد.

10. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري. (1999). تفسير ابن كثير. تحقيق: سامي بن محمد سلامة. دار طيبة للنشر والتوزيع. ط2.

11. أبو المنذر، عبد الحق عبد اللطيف. (2005). مختصر القنديل في فقه الدليل. المطبعة العربية الحديثة بسوهاج.

12. البخاري, محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي. (1422هـ). صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. دار طوق النجاة.

13. الثعلبي, أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري. (2002). الكشف والبيان = الكشف والبيان في تفسير القرآن يعرف بتفسير الثعلبي. تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

14. الحاكم, أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري. (1990). المستدرك على الصحيحين. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية.



15. الزركشي, أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن بهادر. (1957). البرهان في علوم القرآن. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، بيروت: دار المعرفة.

16. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله. (2000). تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق. مؤسسة الرسالة.

17. السيوطي, مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي. (1994). مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى. دمشق: المكتب الإسلامي. ط2.

18. الشوكاني, محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني. (1993). نيل الأوطار. مصر: دار الحديث.

19. القرطبي, أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي. (1964). الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي. تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. القاهرة: دار الكتب المصرية. ط2.

20. مالك, مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني. (2004). الموطأ. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي أبو ظبي: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان. ط1.

21. مسلم, أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري. (1334هـ). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. بيروت: دار الجيل.

22. النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي. (1392هـ). شرح النووي على مسلم = المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. بيروت: دار إحياء التراث العربي. ط2.

23. النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي. (2004). الأذكار للنووي. دار ابن حزم للطباعة والنشر. ط1.

24. وزارة الشؤون الإسلامية بالكويت. (1404- 1427هـ). الموسوعة الفقهية الكويتية، الكويت: دار السلاسل. ط1، 2.



